

Distr.: Limited
18 February 2013
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة المخدرات

الدورة السادسة والخمسون

فيينا، ١١-١٥ آذار/مارس ٢٠١٣

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت*

تقديم توجيهات بشأن السياسة العامة إلى برنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وتدعيم ذلك البرنامج ودور لجنة المخدرات بصفتها هيئته الإدارية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالشؤون الإدارية والميزانية والإدارة الاستراتيجية

السويد والمكسيك: مشروع مقرّر

توصي لجنة المخدرات المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشروع المقرّر التالي:

تحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضع
المالي: تمديد ولاية الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح
العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات
والجريمة ووضع المالي

إنّ المجلس الاقتصادي والاجتماعي، إذ يستذكر قراره ٢٥٨/٢٠١١ المؤرّخ ٢٨ تموز/يوليه ٢٠١١، والمعنون "تحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضع المالي: تمديد ولاية الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح باب العضوية المعني

* E/CN.7/2013/1



بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعها المالي"، الذي أكد فيه مجدداً، في جملة أمور، قرار لجنة المخدرات ١٣/٥٢ المؤرخ ٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٩ وقرار لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ٣/١٨ المؤرخ ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، وقرّر تجديد ولاية الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعها المالي حتى موعد عقد الجزء من دورتي اللجنتين في النصف الأول من عام ٢٠١٣، والذي تجري اللجنتان أثناءه استعراضاً وافياً لأداء الفريق العامل وتنظران في تمديد ولايته:

(أ) يُعرب مجدداً عن إدراكه لأهمية دور الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعها المالي في مساعدة لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية على المعالجة الفعالة للمسائل المالية ومسائل الحوكمة ذات الصلة بعمل المكتب؛

(ب) يؤكد مجدداً دور لجنة المخدرات بوصفها الجهاز الرئيسي لتقرير السياسات في الأمم المتحدة المعني بمسائل مراقبة المخدرات على الصعيد الدولي وبوصفها الهيئة الإدارية لبرنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ودور لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بوصفها الجهاز الرئيسي لتقرير السياسات في الأمم المتحدة المعني بمسائل منع الجريمة والعدالة الجنائية وبوصفها الهيئة الإدارية لبرنامج الجريمة التابع للمكتب؛

(ج) يُعرب مجدداً عن قلقه بشأن حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعها المالي، ويعرب عن إدراكه للضرورة الملحة لمواصلة معالجة هاتين المسألتين في إطار عملي كفء قائم على التعاون وينحو إلى تحقيق النتائج؛

(د) يؤكد مجدداً قرار لجنة المخدرات ١٣/٥٢ المؤرخ ٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٩ وقرار لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ٣/١٨ المؤرخ ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، ويقرّر تجديد ولاية الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعها المالي حتى موعد عقد الجزء من دورتي اللجنتين في النصف الأول من عام ٢٠١٥، الذي من المزمع أن تجري اللجنتان أثناءه استعراضاً وافياً لأداء الفريق العامل وأن تنظران في تمديد ولايته؛

(هـ) يقرّر أن يعقد الفريق العامل جلسات رسمية وغير رسمية تماشياً مع الممارسة

الحالية؛

(و) يطلب أن تُقدّم الوثائق ذات الصلة إلى الفريق العامل قبل موعد انعقاد أيّ من اجتماعاته بعشرة أيام عمل على الأقل؛

(ز) يؤكّد مجدّداً أهمية قيام الدول الأعضاء بوضع خطة عمل سنوية استرشادية، تأخذ في الاعتبار ما تقدّمه الأمانة من معلومات وتنصّ، حسب الاقتضاء، على إجراء استعراض لأعمال الفريق العامل من حيث الشكل والتنظيم بغية تحسين فعاليته، ويقرّ جدول الأعمال المؤقت للفريق العامل على النحو المبين أدناه:

- ١- الميزانية المدبجة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.
- ٢- حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضع المالى.
- ٣- التقييم والرقابة.
- ٤- مسائل أخرى.